

وزارة الأوقاف

قرار رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠٢٥

وزير الأوقاف

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم وزارة الأوقاف ولائحة إجراءاتها والقوانين المكملة والمعدلة له ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير الأوقاف رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٨ باشتراط اجتياز المتقدم لشغل أى وظيفة قيادية أو إشرافية بالمستوى الوظيفى الممتازة والعالية ومديرى العموم ومديرى الدعوة ومديرى الإدارات بنجاح مجموعة من الاختبارات التحريرية والشفوية؛
وعلى قرار وزير الأوقاف رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٩ باشتراط اجتياز بنجاح شاغل الوظيفة القيادية لتجديد تعيينه لأول مرة فقط مجموعة من الاختبارات التحريرية والشفوية ؛

وعلى قرار وزير الأوقاف رقم ١٣٣ لسنة ٢٠٢١ باشتراط اجتياز المتقدم لشغل أى وظيفة قيادية أو إشرافية بالمستوى الوظيفى العالى ومدير عام ومديرى الدعوة ومديرى الإدارات مجموعة من الاختبارات التحريرية والشفوية ؛

وعلى قرار وزير الأوقاف رقم ٣٠٧ لسنة ٢٠٢١ بمراعاة اللجنة الدائمة لاختيار القيادات بوجوب إمام شاغل الوظيفة القيادية عند التعيين أو تجديد التعيين بقانون الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية ؛

قرار:

مادة أولى - إلغاء قرارات وزير الأوقاف أرقام ٢١٨ لسنة ٢٠١٨ ، ٥٧ لسنة ٢٠١٩ ، ١٣٣ لسنة ٢٠٢١ ، ٣٠٧ لسنة ٢٠٢١ وتطبق أحكام قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية .

مادة ثانية - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

مادة ثالثة - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٥/٩/١١

وزير الأوقاف

أ.د/ أسامة السيد الأزهرى

